

1687

07 جوان 2016

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل المستوجبة على منح مدفوعة لأعوان متقاعدين
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 05 ماي 2016

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي طلبتم بمقتضاه معرفة كيفية إجراء الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل على منحة الإنتاجية السنوية لسنة 2014 الراجعة لأعوان متقاعدين مبيينين أن المنحة المذكورة تم منحها خلال سنة 2016، يشرّفني إعلامكم أن المبالغ المدفوعة للأجراء خلال سنة ما لتسوية الوضعية بعنوان سنوات سابقة تؤخذ بعين الاعتبار لضبط قاعدة الخصم من المورد بعنوان الضريبة على الدخل لسنة الخالص. ويساوي الخصم من المورد الشهري في صورة استعمال الإعلامية، الضريبة السنوية المحتسبة حسب جدول الضريبة على الدخل على أساس أجر السنة المعنية تضاف إليه الأجر والمنح بعنوان السنوات السابقة موضوع التسوية بعد طرح المساهمات الاجتماعية الإيجابية والمصاريف المهنية والتخفيضات المشتركة مقسمة على عدد خلاصات السنة المعنية.

بالتالي وفي الحالة الخاصة، وباعتبار أن المنتفعين بالمستحقات موضوع مكتوبكم أصبحت لهم صفة متقاعد سنة خلاص المنحة أي سنة 2016، فإن الخصم من المورد في هذه الحالة يساوي الضريبة السنوية على الدخل المستوجبة على المستحقات المذكورة المحتسبة حسب جدول الضريبة على الدخل.

هذا، ولمزيد التوضيحات حول الموضوع يمكنكم الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 12 لسنة 2015 المتوفرة على الموقع الإلكتروني لوزارة المالية: **حس**

(خانة التوثيق) www.impots.finances.gov.tn

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام